

الرسالة

[ص 307] أخبرنا " مالك " عن " أبي الزرّ نّاد " و " محمد بن يحيى بن حديدان " عن " الأعرج " عن " أبي هريرة " أنّ رسول الله ﷺ قال : " لا يخطبُكم إلاّ عن عليّ بن أبي طالب " (1) .

أخبرنا مالك " عن " نافع " عن " ابن عمر " عن النبي أنه قال : " لا يخطبُكم إلاّ عن عليّ بن أبي طالب " (2) .

قال " الشافعي " : فلو لم تأت عن رسول الله ﷺ دلالة على أن نهيّه عن أن يخطب عليّ بن أبي طالب خطبة أخيه على معنى دون معنى : [ص 308] كان الظاهر أنّ حرّاماً أن يخطب المرء على خطبة غيره من حين يبتدئ إلى أن يدعها .

قال : وكان قول النبي : " لا يخطبُكم إلاّ عن عليّ بن أبي طالب " يحتمل أن يكون جواباً أراد به في معنى الحديث ولم يسمع من حدّثه : السبب الذي له قال رسول الله ﷺ هذا فأدّى به بعضه أو شكّ في بعضه وسكّته عمّا شكّ فيه . فيكون النبي سئل عن رجل خطب امرأة فرّضيتّه وأذنت في نكاحه فخطبها أوجحّ عندها منه فرجعت عن الأول الذي أذنت في إنكاحه فنهى عن خطبة المرأة إذا كانت بهذه [ص 309] الحال وقد يكون أن ترجع عن من أذنت في إنكاحه فلا يذكحها من رجعت له فيكون فساداً عليها وعلى خاطبها الذي أذنت في إنكاحه .

(1) البخاري : كتاب النكاح / 4747 النسائي : كتاب النكاح / 3188 أبو داود : كتاب النكاح / 1782 أحمد : باقي مسند المكثرين / 9572 .

(2) مالك : كتاب النكاح / 965